

جمهورية مصر العربية



رَأْسُةَ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيهاً

السنة التاسعة والستون	الصادر في ٢٩ رجب سنة ١٤٤٧ هـ الموافق (١٨ يناير سنة ٢٠٢٦ م)	العدد ٣ مكرر (ج)
--------------------------	---	---------------------

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣ لسنة ٢٠٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٠٤ بأن يكون وزير الزراعة

واستصلاح الأراضي رئيساً لمجلس إدارة المركز الوطني لتخطيط استخدامات

أراضي الدولة ؛

ق ر ر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١

المشار إليه النص الآتي :

يُشكل مجلس إدارة المركز برئاسة وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ،

ويصدر بتشكيله قرار من رئيس مجلس الوزراء .

ويكون للمركز مدير يصدر بتعيينه وتحديد معاملته المالية قرار من رئيس مجلس

الوزراء بناءً على ترشيح وزير الدفاع ، ويتولى مدير المركز إدارته وتصريف شؤونه

وتمثيله أمام القضاء وفي صلاته بالغير .

ويكون لمدير المركز نائب لمعاونته في مباشرة اختصاصاته ، ويصدر بتعيين
النائب وتحديد معاملته المالية قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على ترشيح
وزير الدفاع .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رجب سنة ١٤٤٧ هـ
(الموافق ١٧ يناير سنة ٢٠٢٦ م) .

عبد الفتاح السيسي



المطابع الأميرية
صورة الكترونية لإعلان عند الطاول

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٦

٤٥٩ - ٢٠٢٦/١/٢١ - ٢٠٢٥/٢٥٧٢٩

